

# شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

17

محمد بن صالح العثيمين

فنزلت يعني من من الحمار فارسلت اتنا ترتع اي ترعى ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد احد منين من الناس حتى الرسول عليه الصلاة والسلام نعم ظاهر الحديث حتى الرسول - 00:00:16

لكن الرسول صلى الله عليه وسلم لا نجزم بأنه رأه لانه مرت بين لان الآتان مرت بين يدي بعض الصف وحتى لو لم يره الرسول صلى الله عليه وسلم فانه ما دام في عهده وحضرته يكون حجة - 00:00:36

هذا الحديث فيه فوائد منها جواز ركوب الحمير وجهه ان ابن عباس رضي الله عنهما كان راكبا على الحمار ولم ينكر ذلك عليه احد بل ركب الحمار من هو خير من ابن عباس - 00:00:53

من هو النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال له اتنني ما حق لها على العباد؟ وما حق العباد على الله - 00:01:09

ومن فوائد هذا الحديث ان الحمار ظاهر لانه اذا ركبه الانسان فالغالب انه لا يخلو من عرب وايضا ربما يكون مركوبا والمطر ينزل ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه انهم كانوا يحتزرون من ذلك - 00:01:25

وهذا يدل على ان الحمار قاهر وهذا هو الصواب ان الحمار طاح عرقه وريقه ونخرج واما بوله فنجس وروث نجس لان القاعدة ان كل حيوان يحرم اكله ببوله وروثه نجس - 00:01:49

اه طيب ويرى بعض اهل العلم ان الحمار نجس عرقه وريقه وما يخرج من انفه وبناء على هذا القول يكون صوره يعني بقية شرابه نجسا ولكن الصواب القول الاول ومن فوائد هذا الحديث - 00:02:19

انه ينبغي للانسان ان يذكر ما يطمئن المخاطب في تقوية حديثه لقول ابن عباس وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلال ومن فوائده بيان ما من الله به على على ابن عباس رضي الله عنهم - 00:02:46

من العلم الكثير فها هو في حجة الوداع كان قد ناهز الاحتلال صغيرا ومع ذلك روي عنه من من الاحاديث شيء كثير ومن العلم شيء كثير ومن فوائد هذا الحديث - 00:03:10

مشروعية صلاة الجمعة في السفر كما هي وكما هي مشروعة في الحظر لان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم صلى باصحابه جماعة في السفر واعلم انه لا فرق في وجوب صلاة الجمعة بين الحظر والسفر فان الله تعالى قد اوجبها في حال الخوف - 00:03:27

وحال الخوف في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام سفر فقال تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وتوهموا بعض العوام الان ان المسافر ليس عليه جماعة - 00:03:51

غلط عظيم ولهذا تجد الرجل ينزل في البلد لمدة ايام الى جنب المسجد ولا يصلی فاذا غير صل قال انا مسافر وهذه ليست عذر المسافر تجب عليه الجمعة والجمعة ايضا - 00:04:06

اذا حضر اذا حضر بلدا تقام فيه الجمعة والجمعة ومن فوائد هذا الحديث جواز كون السترة الصغيرة على احتمال وجواز الصراط لغير ستة على احتمال الاخر ما هو الاحتمال كلمة الى غير جدار هل المراد الى غير ستة - 00:04:24

او المراد الى غير جدار اي الى سلطة دون الجدار ذكرنا في ذلك اختلافا لمفسر الاحاديث والظاهر لي والله اعلم انه اراد انه يصلى الى غير ستة وان ابن عباس رضي الله عنهم اراد بذلك - [00:04:47](#)

ان يستر بذلك ان يستدل على ان الحمار لا يقطع الصلاة ومن فوائد هذا الحديث جواز المرور بين يدي المصلين. لأن لأن ابن عباس رضي الله عنهم من بين يدي بعض الصف ولم ينكر عليه احد - [00:05:03](#)

ووجه ذلك ان ستة الامام ستة لمن خلفه ان ستة الامام ستة لمن خلفه وبناء على هذا لو من بين يدي الامام ما يقطع الصلاة بطل الصراط وهل تبطل صلاة المأمورين؟ الجواب نعم - [00:05:23](#)

لان ستته ستة لهم. فإذا مر ما يقطع الصلاة بين يدي الامام فكانها من بين يدي المأمورين افهمتم وهذه هي المسألة التي اذا بطلت صلاة الامام بطل الصلاة في المأمور - [00:05:44](#)

وذلك لأن الامام يقوم مقام المأمور في الستة فإذا انتهكت ستة المأمورين وما عدا ذلك مما تفترط به صلاة الامام فان صلاة المأمور لا تبطل انتبه للقاعدة فلعلك تفهم فيها - [00:06:04](#)

فلعلك قد فهمت من قبل سواها الان نقول هل تبطل صلاة المأمور ببطولها لسبب يشترك فيه المأمور والامام ايش؟ بطلت والا فلا ولا اعلم الى ساعة هذه الا الا مسألة - [00:06:24](#)

الستة اذا من بين يدي الامام ما يقطع الصلاة انقطعت صلاة المأمورين لأن سلطة الامام ايه؟ سلطة المأمور. اما ما عدا ذلك فلا. وبناء عليه لو احدث الامام في الصلاة - [00:06:47](#)

هل تبطل صلاة المأمور لا على القول الراجح لا فاما يصنع اذا احدث في صلاته بريح او نقطة بول ماذا يصنع يجب ان ينصرف فإذا قال انه يستحي ان ينصرف بين يدي المأمورين - [00:07:04](#)

وايضا يخشى يشوش عليهم وصار يصلی يركع ويسبح ويقوم ويقعد وهو محدث ما يقولون حلال ولا حرام حرام بل قال بعض العلماء من صلى محدثا وهو عالم فهو كافر مرسل - [00:07:21](#)

اذا ماذا يصنع؟ نقول انصرف المأمورون المأمورون هم بالخيار. اذا لم يعين لهم اماما فهم بالخيار فان عين اماما بان قال يا فلان تقدم كمل الصلاة تعين وهذا هو الاولى به - [00:07:40](#)

ان يقول يا فلان تقدم فصل كما فعل عمر رضي الله عنه حين طعن اخذ بيد عبد الرحمن ابن عوف امره ان يكمل بهم الصلاة افهمت فان لم يفعل فان قدم المأمورون احدا يتم بهم - [00:07:58](#)

اتموا به وان لم يقدموا احدا صلى كل واحد وحده ولا تبطوا صلاته هذا هو القول الراجح لأن من ادعى ان صلاة المأمور تبطل ببطان صلاة الامام فعليه بهذه الدليل - [00:08:15](#)

واذا لم يوجد دليلا فالاصل ان الصلاة صحيحة ومن فوائد هذا الحديث جواز ارسال آآ الحيوان لتأكل العشب في ارض الحرام في ارض الحرم يا اخوان يحرم ان الانسان يحش الحشيش - [00:08:32](#)

او يقطع الشجر او الورق او الاغصان فهل يلزمه ان يكمل افواه الحيوان لأن لا تأكل الجواب لا له ان يرسل البهيمة بغيرها او بقرة او شاة او حمارا وتترعى. ولو عمدا؟ نعم - [00:08:51](#)

ولو عمدا افلا يقول قائل ان عليه الظمان لانه ارسلها باختياره فنقول لا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في في مكة لا يعهد شوكه لا يحش حشيشها وهذا ليس عبدا ولا - [00:09:12](#)

ولهذا اجمع العلماء بأنه يجوز ارسال البهائم في مكة لترعى ولا اثم على صاحب البهيمة. طيب من من فوائد الحديث ان حق الله عز وجل مبني على السهولة والتسهيل من اين يأخذ - [00:09:30](#)

من جواز ارسال البهائم لترعى في ارض الحرم ولهذا لو فرضنا ان هناك زرعا لشخص معين هل يجوز ان تفصل البهيمة عليه؟ يجوز له او لا يجوز؟ لا يجوز. لأن هذا حق ادمي - [00:09:50](#)

لكن لما كان تحريم حش الحشيش وقطع الاغصان في الحرم لحق الله صار مبنينا على التيسير ولا يخفى علينا ما فيه تكميم افواه

البهائم من المشقة علينا وعليها. ومن فوائد هذا الحديث الاستدلال بالسکوت وعدم الانكار - 00:10:08

من فوائد الحديث الاستسلام بایش بالسکوت وعدم الانكار لقوله فلم ينكر ذلك علي احد وهذا مشغول بما اذا كان قادرًا على الانكار  
اما اذا كان عاجزا فان السکوت لا يدل على الاباحة - 00:10:30

ولهذا لو لو رأينا اشياء محرمة لا نستطيع ان نفирه ونحن نعلم انها حرام هل في سکوتنا هذا دليل على حلها لا ليس به دليل على في الله وللهذا نجد العامة الذين يستدلون على بعض المنكرات الشائعة - 00:10:53

في شکوز العلماء نرى انهم مخطئون لانه قد يكون سکوت العلماء عجزا وقد يكون العلماء لم يسكتوا وانهم بلغوا من له الامر ولكن لم يتيسرا. المهم ان عدم الانكار ليس بحجة الا بشرط. ما هي - 00:11:12

على الانكار واما ما عاد من قدرة فليس السکوت دليلا على على الحل على الحل والاباحة من فوائد هذا الحديث ان الداخل في الصلاة يجب ان يدخل في الصف - 00:11:32

لقوله ودخلت في الصف وهل يجوز ان ينفرد خلف الصف ويصلی مع الجماعة في هذا خلاف بين العلماء فمنهم من قال لا يجوز مطلقا ولو كان الصف تاما وعلى هذا القول - 00:11:48

ينتظر حتى يحظر من يصابه فان لم يجد احدا صلی وحده او تقدم الى الامام او جذب احدا القول الثاني ان ان الصلاة تصح خلف الصف وان لم يتم - 00:12:10

وهذا قول الائمة الثلاثة رحمهم الله ويؤولون قوله لا صلاة لمنفرد خلف الصف على نفي الكمال القول الثالث الوسط انه اذا كان الصف تاما فلا حرج في الانفراد - 00:12:29

واذا لم اكن تاما فصلاة المنفرد لا تصح وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهو القول الصحيح انه اذا كان الصرف تاما فصلي خلف الصف منفردا ولا حرج - 00:12:49

مفهوم؟ طيب لانك اذا لم تصلي فاما ان تصلي منفردا بدون جماعة او تتقدم الى الامام وتخالف السنة وربما تتخطى الرقاب او تجذب احدا من مكانه فتكون جانيا عليه مشوش عليه صاته - 00:13:06

فاتحا فرجة في الصف او تصلي مع الامام للضرورة منفردا. ايها خير الاخير لا شك انه هو الخير ولذلك كان هذا هو القول الصحيح الذي دلت عليه الادلة نعم - 00:13:32

بيتقدم بنفس المبادرة نعم اه يقول اذا اذا احدث الامام ولم يخلف احدا فهل لاحد المأمومين ان يتقدم وان لم يقدمه المأمومون نعم نقول لا بأس لكنه عاد ينبغي اذا كان ان في في القوم من هو اقرأ منه - 00:13:57

ان لا يتسرع في التقدم نعم لا اسمع اذا كانوا صلوا ركعة فلهم اجر جماعة وان كان دون ذلك فليس لهم اجر الجماع اي نعم ما يقدر يقوم ايه ما يدعي ما يقدر يزحف - 00:14:17

اجب هذه هذى ووجهت الداللة على ان الصلاة من غير وضوء جانب اه كفر مخرجًا لله. تكون ايش؟ اه كفر مخرجًا لله. ها قالوا ان هذا الرجل الذي يصلى بلا وضوء - 00:14:53

وهو غير معذور مستهزئ بآيات الله كيف يتقرب الى الله بمعنى الله عنه فهو مستهزئ فهمت الان ولا لا؟ لكنه قول ليس بصحيح نعم كتب له ما كان يعمل؟ نعم. صحيحًا مقيما. من صلی منفردا تبلغ الصلاة جماعه في - 00:15:13

اذا لم يجد جماعة اذا لم يجد. نعم فدفع ما نتعجب ان كان دفعه ضربه مع كبده حتى يضمن والا فلا رأيت لو سلمت على واحد وصافحته لما وضع يده بيده هلك مات - 00:15:47

نظمته بالنسبة لستر النبي صلی الله عليه وسلم ورد انه عرض الدابة امامه كسترة. وايضا لم يصلی النبي صلی الله عليه وسلم في الاحاديث وصلت الا بسترة وحديث النبي صلی الله عليه وسلم ان الشيطان يقطع الصلاة والشيطان لا يرى فواجع على الانسان ان

يضع - 00:16:16

السترة على قول بعض اهل العلم يعني ما ادري يا شيخ بالنسبة للوجوب هذا هل هو يأثم الانسان اذا لم يقع فيه واستدلالهم ببعض

الفرش لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلني المصلي الا الا مثل مؤخرة الرحم - 00:16:39

هي يعني شبر او او ازود هالدنيا اللي جمعت هذى وش؟ هذى ايه. وصراحة الواحد فينا في حيرة يعني. الرسول عليه الصلاة والسلام  
ما قال يعني ما اوجب على الانسان انه - 00:16:59

يتخذ ستة كما اقالت الرحمة لكن اخبر ان يعني اخبر بما يدل على ان كمال السترة ان تكون كما اخرج وهذا لا شك فيه لكن قوله  
ليستتر احدكم ولو بسهم - 00:17:18

وحدث فان لم يوجد فليخط خطأ يدل على ان كل ما اعتقده الانسان ستة مما له آآ اصل فانه ستة اما اذا لم يكن له اثر كالخط الان  
خط الفراش هذا من - 00:17:36

لانه لا يختلف عن عن المصلى الا بالله ان جاء الوقت والمرض طيب فنحن نقول نجيب عن حدث ابن عباس بجوابين الاول انه قد  
ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحمار يقطع الصلاة - 00:17:56

ثانياً ان مرور ابن عباس وهو على حماره بين يدي بعض الصفة وليس بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم والمرور بين يدي بعض  
الصف لا يقطع الصلاة لانها لان سلطة الامام - 00:18:15

ستة لمن خلفهم. طيب - 00:18:30